

مفسر ما ذكره فيها ودد في الاما والحق العاصد لا يعتبره من فلتهم من ذلك هو الورد
مصدره لا يعمد للمادون به لتكون الحق بصرفه ما عليه ان اذنت في وهو الكون
به الورد قلنا اجماعا اعتباره اذنه بعد العرض لا يثنى في ثبوت ثبوتها فالرد في ثبوت
ذلك لا يثبت بغيره ويوجب مباشرة العقد **قلت** وهو ما لم يجرى في العقد
والمنصور له كفي اذ انما الوقي لعقد المراء في مجلس الجهد وبعد ان اشد
انما اعتبر ابان ولا حاشية اذ في العقد مع صحة العقد فان المبرور صح
كاستق في اوسع وحديث لمسوا اذنه فقد استفظه حبره استبوا الحق
بعضها من ولها والبيكر استناد وادنها صانها سلم وهو هو وولها
واورد اورد والدار تطلق من حديث ابن عباس لكس لفظا لدار تطلق في
بعضها الوام وهو هو في اورد والنساي ودرخان بل لفظ لغير الذي في
اورد والبلقيس مستظهر وصحتها اقرها سادته فان كانت له عدة معتقد
حاصلها ان اورد كونه في ارضه عزرا في وانما اخذت عن عبيد ان العصل
وعلى نفع هذا المراد في الحارثي معتقد ايضا في تعبير المردج والرضي
لا يثبتها لما يشاء العقد وهو هو في اورد والدار تطلق عقدها لتصرها
كقديم فذلك عدم اختصاصه بالعقد وعدم اعتباره في اورد مع ما هو
المطوب والاربع من سن النبي **قلت** في اورد كونه في اورد في اورد
ولا يثبت الاستحسان استقلال العاقله معسها دوت الصغين وورد
الذي اخذت الظاهرية انما اشترط طول الوقي في البيكر لا النبي
هذا اورد ايضا اورد بالكونه فانوا ارجا ايضا ارج معاقدته الناس على
الملك طما في ثوبها نفسها عفاضه على اذنها مخالفتها في مالها
تاو الغضا صه اما هي في عدم الكفاء اذ في السطاح وانفرض عدم الارين
وليس في اورد في اورد لا للمصحة حيا يبر اورد في اورد اشترط **قلت**
في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
والدار تطلق من حديث ابن عباس في اورد في اورد في اورد في اورد
واحب ما سئل يقول على النبي اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
قلت في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
فان كانت مسلمة فلا ولاه لكان عليها ارجا لعله ثا دن جعل الله
لغيره على الوقي سبلا وان كان العلي هو المسلم ووثها فقد كسنا
والذي في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
والذي في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد

على المرات ولا وارت من ملته في الوقي العرف بالصلح العصلة الكاح هي
بالمسلم واليه معارجه با و لا ارجا منهم ارجا من ارجا من ارجا من ارجا
الكان على المسلم ارجا من ارجا من ارجا من ارجا من ارجا من ارجا من ارجا
كادم وكوم جيل بلو قال اعاب اختلا في ارجا من ارجا من ارجا من ارجا
بكان الوقي في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
واعتبر ان كذا لفظ مخصوص بل **قلت** في اورد في اورد في اورد في اورد
على في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
بكني و كان في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
فان لا معنى في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
واج لا يبر في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
الذي في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
المعصية العرفية **قلت** في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
سماها لا يبر في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
وطرها الحمد لنا الحمد معا عدم العوضين كره في اورد في اورد في اورد
وسطر في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
بدر من اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
والنص في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
قلت في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
الدار مسلمية اهلها للعقد تحدث لا كسج المراء الماء ولا نساها عدم فقدم الخرب
او عقد صغير **قلت** في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
لان اسراط اذ في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
ليس اهلا للعقد لا اهليا ويكوف العقد **قلت** في اورد في اورد في اورد في اورد
ومرثات النكح او غيرها ودر في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
بها النكح ووجه ذلك على الذهب لما سعت من عدم فود عقدها عدله ما
سعت في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
الاعراب الذي سما عقدا في كونه في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
لان الاعراب في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد
الانفس في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد في اورد